

العدد (18)

رقم الصفحة 1990

## قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

رقم ( 61 ) لسنة 2012م

بشأن إلغاء قرار القائد الأعلى للقوات المسلحة رقم (10) لسنة 2005م.

### رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

#### بعد الاطلاع

- على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3/أغسطس 2011م. وتعديلاته.
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولاحته الداخلية.
- وعلى القانون رقم (37) لسنة 1974. بشأن العقوبات العسكرية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (1) لسنة 1999م. بشأن إصدار قانون الإجراءات.
- وبناء على ما عرضه السيد وزير الدفاع.

#### قرار

##### مادة (1)

يلغى قرار القائد الأعلى للقوات المسلحة رقم (10) لسنة 2005م. المشار إليه وكافة الآثار المترتبة عليه وتسوية ترقيات وأقدميات والفروق المالية للمعنيين به.

##### مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية به تنفيذه.

**مصطفى محمد عبد الجليل**

**رئيس المجلس الوطني الانتقالي**

صدر في طرابلس يوم الخميس

بتاريخ 05/07/2012م.